تعليق
سلطنة عُمان حول نطاق الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

تؤكد سطنة عُمان إستنادها في تطبيق مبدأ الولاية القضائية من خلال الاتفاقيات الدولية المصادق عليها في هذا المجال وبعض من النصوص المتفرقة في عدد من القوانين الوطنية. وقد إنضمت السلطنة خلال السنوات الماضية إلى العديد من الاتفاقيات الدولية، وأصدرت كذلك عدداً من القوانين التي إعتمدتها خلال الفترة من 2015–2020 وهي كالآتي:

الإتفاقيات:

– إتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية بالمرسوم السلطاني رقم (2016/41).

– إتفاقية تعاون مع حكومة دولة قطر في المجال الأمني بالمرسوم السلطاني رقم (2016/35).

– إتفاقية تعاون مع حكومة دولة الإمارات في مجال الدفاع المدني بالمرسوم السلطاني رقم (2017/4).

– الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإختفاء القسري بالمرسوم السلطاني رقم (2020/44).

– إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللا إنسانية أو المُهِينة بالمرسوم السلطاني رقم (2020/45).

– العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمرسوم السلطاني رقم (2020/46).

– النظام الأساسي للهيئة القضائية الاقتصادية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

القوانين:

– قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب بالمرسوم السلطاني رقم (2016/30).

– تحديث قانون الجزاء العُماني بالمرسوم السلطاني رقم (2018/7).

– قانون جهاز الأمن الداخلي بالمرسوم السلطاني رقم (2020/4).

– قانون تبسيط إجراءات التقاضي في شأن بعض المنازعات بالمرسوم السلطاني رقم (2020/125).

–إنتهى–